

Distr.
GENERAL

A/51/467
8 October 1996
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الحادية والخمسون
البند ١٤١ من جدول الأعمال

تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية

مذكرة من الأمين العام

١ - عملاً بأحكام قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ بآء المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه ١٩٩٤، يتشرف الأمين العام بأن يحيل، لعناية الجمعية العامة، التقرير المرفق، الذي أحاله إليه وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية، بشأن التحقيق في نظام مراقبة الدخول إلى الأمم المتحدة.

٢ - وقد اعتمد الأمين العام التوصيات الواردة في الفقرة ١٠ من التقرير.

9626720

موجز

١ - أشار تقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن مراجعة حسابات مشروع نظام مراقبة الدخول إلى الأمم المتحدة المؤرخ ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، الذي أعدته شعبة المراجعة والمشورة الإدارية، إلى أن المشروع كانت تكتنفه منذ بدايته مشاكل كبيرة لدرجة أن قراراً قد اتخذ بعدم تنفيذه. وبلغت قيمة ما أنفقتة المنظمة على نظام لمراقبة الدخول لم يشغل أبداً ١.٥ مليون دولار. وتستخدم المنظمة جزءاً صغيراً من النظام، هو نظام تصوير الشارات باستخدام الفيديو الذي تستخدمه دائرة الأمن والسلامة لإنتاج بطاقات هوية تحمل صوراً.

٢ - وطلب وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية من قسم التحقيقات إجراء استعراض لنظام مراقبة الدخول إلى الأمم المتحدة وفقاً لأحكام الفقرة ١٨ من ولاية مكتب المراقبة الداخلية وذلك لغرض تحديد إمكانية استخلاص دليل على انتهاك أي من الموظفين الحاليين لقواعد وأنظمة الأمم المتحدة فيما يتصل بهذا المشروع. وعلى وجه التحديد، طُلب إلى قسم التحقيقات تقرير ما يلي:

(أ) ما إذا كان قد وضع للمشروع تخطيط سليم؛

(ب) ما إذا كان منح العقد متفقاً مع قواعد وأنظمة الأمم المتحدة؛

(ج) ما إذا كان المشروع قد أُدير إدارة سليمة؛

(د) ما إذا كان القبول والدفع النهائيان متفقين مع قواعد وأنظمة الأمم المتحدة ومع العقد.

٣ - وكمتابعة للتقرير الذي أعدته شعبة المراجعة والمشورة الإدارية، حصل المحققون على وثائق واستعرضوا تلك الوثائق، كما أجروا مقابلات مع موظفين ومديرين سابقين وحاليين في المنظمة، وكذلك مع موظفي المقاول وهو شركة "ويستنغهاوس" الكهربائية. ونظراً لمرور عدة سنوات منذ تخطيط المشروع وتطويره، لم يعد أولئك الأشخاص قادرين على تذكر كل التفاصيل. ونتيجة لذلك، اضطر قسم التحقيقات إلى الاعتماد، إلى حد كبير، على الوثائق. وقد رفض ستة أشخاص من الموظفين السابقين في المنظمة، ممن شاركوا في المشروع، أن تجرى مقابلات معهم أو أنهم لم يكونوا موجودين لإجراء مقابلة معهم.

٤ - وانتهت عملية التحقيق إلى استنتاج أنه لا يمكن عزو مسؤولية الخسارة المالية التي تكبدتها المنظمة إلى أعمال أي موظف بالتحديد، سواء بصورة فردية أو بصورة جماعية.

أولا - تخطيط المشروع

٥ - تدعم الأدلة المتاحة، بما فيها شهادة الموظفين، نتيجة مفادها أنه لم يتم تخطيط المشروع بالشكل السليم. فالموظفون الذين كانوا المخططين الرئيسيين للمشروع سعوا إلى تركيب أحدث ما توصلت إليه التكنولوجيا من نظام لمراقبة الدخول، في حين لم يكن لديهم إلا معرفة محدودة بما يترتب عليه مثل هذا النظام. فهذه التكنولوجيا كانت تكنولوجيا جديدة ولم يكن لدى أحد في الأمم المتحدة أية خبرة بها؛ فعيّن أكثر الموظفين المتوافرين أهلية واستخدمت خدمات خبير استشاري. غير أن خبرة الخبير الاستشاري كانت، للأسف، في مجال خدمات البناء وليس في مجال تكنولوجيا مراقبة الدخول. واستخدمت أيضا خدمات خبير استشاري قانوني من أجل المساعدة في صياغة العقد. ولم تجر أية دراسة جدوى. ولم تحدد احتياجات المنظمة بوضوح، أو قد يكون من الأدق القول إنه أعيد تحديدها مرارا وتكرارا من جانب مديرين متتابعين، كما يدل على ذلك عدد التغييرات التي أدخلت على العقد وعلى القرار النهائي بعدم تشغيل النظام بعد تركيبه. والنقطة الأخيرة والبالغة الأهمية هي أنه على الرغم من التغيير الكبير في المناصب الإدارية العليا الذي أدى إلى عيوب خطيرة في إدارة مرحلتي تخطيط المشروع وتنفيذه، أصبح المشروع قائما بذاته ولم يتوقف عن التقدم إلى أن اتخذ قرار بعدم تنفيذه.

ثانيا - منح العقد

٦ - لم يكن منح العقد يمثل انتهاكا لقواعد وأنظمة الأمم المتحدة. غير أن عدم وجود قواعد تنظم على وجه التحديد إعداد عقود الأمم المتحدة وتقييمها ومنحها بصورة عامة عن طريق طلبات تقديم العروض يوجد إمكانية لحدوث سوء تفاهم وقد يسمح أيضا بالتلاعب في العملية. وبعد منح العقد، ولكن قبل إصداره، دخل موظفو الأمم المتحدة في مفاوضات مع شركة "ويستغهاوس" التي غيّرت طلب تقديم العروض الأولي الذي وضعت له، عمدا، صياغة مبهمّة؛ ولم يرغب موظفو الأمم المتحدة في الكشف عن مدى العيوب المتعلقة بالأمن. أما طلب تقديم العروض الثاني، فلم يحدد المنتجات، مما سمح للبائعين بعرض مختلف أنواع الأجهزة التي اختلفت تكلفتها إلى حد كبير. ويبدو أنه بسبب عدم نتيجة لعدم توفر الخبرة اللازمة لدى موظفي الأمم المتحدة، احتاج أولئك الموظفون إلى أن يقدم البائع نظاما يمكن دراسته وتكييفه وفقا لاحتياجات المنظمة. وطلب مقدم أعلى سعر أن يُسمح له بتقديم عطاء جديد استنادا إلى هذه التغييرات، غير أن السجلات لا تبين وجود أي رد على هذا الطلب.

ثالثا - إدارة المشروع

٧ - كان عدم وجود إدارة قوية هو أخطر نقطة ضعف في العملية. فلم تكن هناك إدارة واضحة طوال فترة العقد. والخبير الاستشاري الذي عيّن لإدارة المشروع لم يحدد عقده في منتصف مدة المشروع. وقد نُقل مدير شعبة المباني والخدمات التجارية الذي بدأ المشروع؛ وتم خلال فترة العقد تعيين خمسة وكلاء

للأمين العام، لكل منهم مفهوم مختلف عن المشروع ودرجة مختلفة من المشاركة فيه، مما أسفر عن تنقل إدارة المشروع باستمرار بين الموظفين والإدارات.

رابعاً - الدفع والقبول النهائيين

٨ - وفقاً لما ذكره الشهود وما تبينه الوثائق المتاحة، قامت شركة "ويستنغهاوس" بتوريد جميع المواد الواجبة التسليم الواردة في العقد المعدل وتم تركيب النظام واختباره على أساس شهادات إنجاز عملية الاختبار المتصلة بالقبول؛ وكان الاستثناء الوحيد هو عدم تسليم عدد الاجمالي لبطاقات التردد اللاسلكي المطلوبة.

خامساً - عدم التنفيذ

٩ - تمثلت المبررات المقدمة لعدم تشغيل النظام في وجود مشاكل كان المنطق يقتضي أن تتوقع الإدارة العليا في الأمم المتحدة حدوثها عند إدخال تكنولوجيا جديدة مصحوبة بإجراءات تشغيل جديدة. وقررت الإدارة إلغاء مشروع لم يحظ بالموافقة العامة بسبب الشواغل المتعلقة باستخدام البوابات الدوارة؛ وقال رئيس المراسم في الوقت الذي كان من المقرر تنفيذ المشروع فيه أن أعضاء الوفود سيعترضون على الدخول عبر بوابات دوارة؛ ونظراً لضرورة إصدار ١٠ ٠٠٠ بطاقة دخول لأعضاء الوفود الدائمين و ١٠ ٠٠٠ بطاقة للموظفين، و ٧ ٠٠٠ بطاقة للموظفين المؤقتين للجمعية العامة، لم يكن الجدول الزمني للتسليم المقدم من شركة "ويستنغهاوس" مناسباً على الإطلاق. وأثار اتحاد الموظفين مسائل صحية، وهي مسائل تقرر أنه يكاد لا يكون هناك وجود لها؛ وأعرب اتحاد الموظفين أيضاً عن قلقه إزاء معرفة دائرة الأمن والسلامة لمواعيد دخول وخروج جميع من يدخلون مباني المنظمة.

سادساً - التوصيات

١٠ - أسفرت عملية التحقيق عن التوصيات التالية:

(أ) التأكيد من جديد على التوصية المقدمة من شعبة المراجعة والمشورة الإدارية في تقريرها والتي مفادها أن تشترط الأمم المتحدة إجراء دراسات جدوى عند الاضطلاع بمشاريع تنطوي على تكنولوجيا جديدة أو لا تتوفر خبرة كافية بشأنها داخل المنظمة؛

(ب) إعادة التأكيد أيضاً على التوصية التي قدمتها الشعبة والتي تتعلق بأن تكفل الإدارة صون مصالح الأمم المتحدة في جميع العقود المبرمة. وينبغي توحيد الشروط التعاقدية المتعلقة بأداء المقاولين واشتراط إدراجها في جميع العقود ذات الصلة؛

(ج) ضرورة أن تنشئ الأمم المتحدة، فوراً، فريقاً عاملاً في مجال الأمن يكون مؤلفاً من موظفين فنيين في مجال الأمن من مختلف الوكالات الحكومية وذلك من أجل تقييم السياسات العامة الحالية المتعلقة بالسلامة المادية وبالإجراءات بغية تحديد أوجه النقص في المنظمة واحتياجاتها. وهذه المسألة تتسم بأهمية خاصة نظراً للموجة الأخيرة من الاعتداءات الإرهابية على النطاق العالمي واحتمالات تعرض مرافق مقر الأمم المتحدة لها؛

(د) ضرورة أن تكفل الإدارة العليا تعيين مدير مسؤول ذي خبرة لكل مشروع ووضع تسلسل للسلطة والالتزام بذلك التسلسل؛

(هـ) نظراً لانقضاء فترة طويلة منذ بدء مشروع هذا النظام وتركيبه، ولأن معظم كبار المديرين الذين شاركوا فيه لم يعودوا من موظفي الأمم المتحدة، ينبغي أن تقوم شعبة المشتريات والنقل باستعراض هذا العقد على غرار الاستعراضات التي تجريها وحدة الدروس المستفادة التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام، لتفادي تكرار مثل هذه الحالة في المستقبل.

(و) قيام مكتب الشؤون القانونية وشعبة المشتريات والنقل بعقد دورات تدريبية فيما يتعلق بكيفية إعداد طلبات تقديم العروض وذلك بغية إلغاء الحاجة إلى إدخال تعديلات على العقود وإجراء مفاوضات مطولة؛

(ز) قيام شعبة المشتريات والنقل، بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية، بوضع قواعد وأنظمة وإجراءات خاصة بطلبات تقديم العروض.

(توقيع) كارل ث. باشكيه
وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية

- - - - -